

أضواء على الصحيحين

[408] تستمعتوا - يعني متعة النساء - (1). وأخرجه مسلم بلفظ آخر: إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أتانا فاذن لنا في المتعة (2). وأخرجه البخاري بلفظ ثالث: كنا في جيش فأتانا رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال: إنه قد أذن لكم أن تستمتعوا فاستمتعوا (3). 2 - روى مسلم أيضا عن جابر بن عبد الله قال: كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق، الأيام، على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله) وأبي بكر. حتى نهى عنه عمر، في شأن عمرو ابن حريث (4). أقول: ذكر ابن حجر قصة عمرو بن حريث بنحو الأجمال والأختصار فقال: دخل عمرو بن حريث الكوفة وتمتع بامرأة فحملت المرأة منه، فجاءت به وهي حامل منه إلى الخليفة عمر، فسأل عمر عمرو عن القصة فاعترف عمرو، ومن بعدها نهى الخليفة عن المتعة (5). 3 - وأخرجا بإسنادهما عن عبد الله بن مسعود فقال: كنا نغزو مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) ليس لنا نساء. فقلنا: الا نستخصي؟ فنهانا عن ذلك. ثم رخص لنا ان ننكح المرأة بالثوب إلى أجل، ثم قرأ عبد الله: (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طبيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين) (6). (7)

-
- (1) صحيح مسلم 2: 1022 كتاب النكاح باب (3) باب نكاح المتعة ح 13. (2) المصدر ح 14.
(3) صحيح البخاري 7: 16 كتاب النكاح باب نهى رسول الله عن نكاح المتعة آخرا. (4) صحيح مسلم 2: 1023 كتاب النكاح باب (3) باب نكاح المتعة.... ح 16. (5) فتح الباري 9: 141.
(6) المائدة: 87. (7) صحيح البخاري 6: 66 كتاب التفسير تفسير سورة المائدة باب (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك)، وج 7: 5 كتاب النكاح باب ما يكره من التبتل والخصاء، صحيح مسلم 2: 1022 كتاب النكاح باب (3) باب نكاح المتعة... ح 11.
-